

سنن النسائي الكبرى (السنن الكبرى)

7160 - أخبرنا يوسف بن سعيد بن مسلم المصيبي قال ثنا حجاج بن محمد قال ثنا ليث بن سعد عن عقيل عن بن شهاب عن عبيد الله بن عبد الله بن عباس أخبره أنه كان يقرء عبد الرحمن بن عوف وأن عبد الرحمن بن عوف رجع إليه يوما من عند عمر في آخر حجة حجه عمر وهو بمنى قال عبد الرحمن بن عوف لعبد الله بن عباس لو رأيت رجلا أتى عمر آنفا فأخبره أن رجلا قال والله لو مات عمر لقد بايعت فلانا قال عمر إني قائم العشية إن شاء الله فمحذره هؤلاء النفر الذين يغضبونهم أمرهم قال عبد الرحمن فقلت يا أمير المؤمنين لا تفعل ذلك يومك هذا فإن الموسم يجمع رعاك الناس وغوغائهم فأخشى أن تقول مقالة يطيطون بها كل مطير ولا يضعونها على موضعها فانتظر حتى تقدم المدينة فإنها دار الهجرة والطاعات والإيمان تختص بفقهاء الناس وأشرفهم تقول ما قلت متمكنا فيفهمون مقالتك ويضعونها على مواضعها قال عمر لئن قدمت المدينة صالحا لأخطبن الناس بها في أول مقام أقوم فيه إن شاء الله قال بن عباس فلم قدمت المدينة هجرت إلى الجمعة فوجدت سعيد بن زيد قد سبقني التهجير فجلس إلى جنب المنبر فجئت إلى جنبه فلم ينشب عمر أن خرج فجلس على المنبر فتشهد فأثنى على الله بما هو أهله ثم قال أما بعد فإنني قائل لكم مقالة لا أدري لعلها بين يدي أجلي فمن عقلها ووعاها فليحدث بها حيث تنتهي به راحلته ومن خشي أن لا يعينها فلا أحل لأحد أن يكذب علي إن الله بعث محمدا A بالحق وأنزل عليه الكتاب فكان فيما أنزل عليه آية الرجم فقرأناها ورجم رسول الله A ورجمنا بعده فأخشى إن طال بالناس زمان أن يقول قائل ما نجد الرجم في كتاب الله فيضلون بترك فريضة أنزلها الله وإن الرجم في كتاب الله حق على من زنا إذا أحسن من الرجال والنساء إذا كانت البينة أو كان الحبل أو الاعتراف